

No. 49745

**Republic of Korea
and
Oman**

Agreement between the Republic of Korea and the Sultanate of Oman for the avoidance of double taxation and the prevention of fiscal evasion with respect to taxes on income (with protocol). Seoul, 23 September 2005

Entry into force: *13 February 2006 by notification, in accordance with article 29*

Authentic texts: *Arabic, English and Korean*

Registration with the Secretariat of the United Nations: *Republic of Korea, 6 July 2012*

**République de Corée
et
Oman**

Accord entre la République de Corée et le Sultanat d'Oman en vue d'éviter la double imposition et de prévenir l'évasion fiscale en matière d'impôts sur le revenu (avec protocole). Séoul, 23 septembre 2005

Entrée en vigueur : *13 février 2006 par notification, conformément à l'article 29*

Textes authentiques : *arabe, anglais et coréen*

Enregistrement auprès du Secrétariat de l'Organisation des Nations Unies : *République de Corée, 6 juillet 2012*

٥- فيما يتعلق بالمادة (٨) من الاتفاقية ، يقصد بعبارة " تشغيل السفن والطائرات " نشاط النقل عن طريق البحر أو الجو للركاب أو البريد أو الماشية أو البضائع ، يباشره الملاك، أو المستأجرون أو المؤجرون للسفن أو الطائرات بما في ذلك بيع التذاكر لهذا النقل نيابة عن مشروعات أخرى والاستئجار العارض للسفن أو الطائرات وأي نشاط آخر يرتبط مباشرة بهذا النقل .

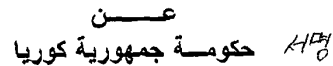
٦- فيما يتعلق بالأرباح والمكاسب الرأسمالية التي تحصل عليها شركة طيران الخليج ، تطبق أحكام الفقرة (١) من المادة (٨) والفقرة (٣) من المادة (١٣) من الاتفاقية ولكن فقط على ذلك الجزء من الأرباح والمكاسب الرأسمالية المقابل لحصة حكومة سلطنة عُمان في شركة طيران الخليج بموجب عقد تأسيسها .

٧- لن تطبق أحكام المادة (٢٤) من الاتفاقية بصفة تامة من قبل سلطنة عُمان إلى أن تقوم بالتنسيق فيما بين معدلات الضريبة التي تسري على المشروعات التي تباشر نشاطها في السلطنة .

اثباتاً لما تقدم قام الموقعان أدناه بموجب السلطات المخولة لهما من قبل حكومتيهما بالتوقيع على هذا الملحق .

حرر في مدينة بيبيرويل ... في يوم ١٩/٨/١٤٤٦ هـ الموافق ٢٠٠٥/٩/٢٢ م من نسختين أصليتين متطابقتين باللغة الكورية و اللغة العربية واللغة الإنجليزية ولكل منها حجية متساوية وفي حالة الاختلاف على التفسير بين النصين الكوري و العربي يعتد بالنص المعد باللغة الإنجليزية .


حكومة سلطنة عُمان


حكومة جمهورية كوريا



ملحق الاتفاقية

بين

جمهورية كوريا

وسلطنة عُمان

لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب الضريبي

بالنسبة للضرائب على الدخل

عند التوقيع على الاتفاقية بين حكومة جمهورية كوريا و حكومة سلطنة عُمان لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب الضريبي بالنسبة للضرائب على الدخل (ويشار إليها فيما بعد بـ "الاتفاقية"، اتفق الموقعان أدناه على الأحكام الآتية لهذا الملحق والذي يعتبر جزءاً لا يتجزأ من الاتفاقية :-

١- فيما يتعلق بالبند 1(د) من المادة (٣) من الاتفاقية، لا تشمل كلمة "الضريبة" أي مبلغ مستحق فيما يتعلق بأي إخلال أو إهمال بالنسبة للضرائب التي تسري عليها الاتفاقية أو ما يعتبر بمثابة غرامة تتعلق بهذه الضرائب .

٢- تعني عبارة "المكتب الرئيسي أو الأساسي" المشار إليها في الفقرة (١) من المادة (٤) من الاتفاقية الهيئة المركزية التي يتم تأسيسها في دولة متعاقدة بموجب قوانين هذه الدولة والتي تكون مسئولة عن الإدارة و الأعمال والسيطرة على مشروع لهذه الدولة .

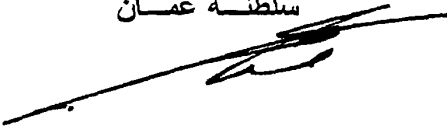
٣- فيما يتعلق بالفقرة (١) من المادة (٤) من الاتفاقية ، يعد صندوق الإحتياطي العام للدولة بسلطنة عُمان ، الذي يعتبر مملوكاً لحكومة سلطنة عُمان ويتم إدارته من قبلها ، مقيماً بسلطنة عُمان لأغراض الاتفاقية .

٤- فيما يتعلق بالمادة (٧) من الاتفاقية ، في حالة مباشرة مشروع دولة متعاقدة النشاط في الدولة المتعاقدة الأخرى عن طريق منشأة مستقرة كائنة فيها ، فإن أرباح هذه المنشأة المستقرة يتم تحديدها على أساس النشاط الفعلي الذي باشرته هذه المنشأة المستقرة وفي حدود هذا النشاط . وكذلك في حالة عقود مقاولات الأعمال أو أداء الخدمات المنفذة ، فإن أرباح المنشأة المستقرة يتم تحديدها على أساس ذلك الجزء من العقد الذي تم تنفيذه فعلاً عن طريق هذه المنشأة المستقرة .

إثباتاً لما تقدم قام الموقعان أدناه بموجب السلطة المخولة لهما من قبل حكومتيهما بالتوقيع على هذه الاتفاقية .

حررت في مدينة **بيجينج** في يوم ١٩/٨/٢٠٠٤ هـ الموافق ٢٠٠٥/٩/٢٢ م من نسختين أصليتين متطابقتين باللغة الكورية و اللغة العربية واللغة الإنجليزية ولكل منها حجية متساوية وفي حالة الاختلاف على التفسير بين النصين الكوري و العربي يعتد بالنص المعد باللغة الإنجليزية .

عن حكومة
سلطنة عمان



عن حكومة
جمهورية كوريا



ب- في سلطنة عمان :

- ١- فيما يتعلق بالضرائب المحجوزة من المنبع : على المبالغ المدفوعة أو المضافة في الحساب اعتباراً من اليوم الأول من شهر يناير الذي يلي مباشرة تاريخ سريان هذه الاتفاقية .
- ٢- فيما يتعلق بالضرائب الأخرى : عن أي سنة ضريبية تبدأ اعتباراً من اليوم الأول من شهر يناير الذي يلي مباشرة تاريخ سريان هذه الاتفاقية .

(المادة الثلاثون)

إنهاء الاتفاقية

تظل هذه الاتفاقية سارية لحين إنهائها من قبل إحدى الدولتين المتعاقبتين ، ويجوز لأي من الدولتين المتعاقبتين إنهاء الاتفاقية من خلال القنوات الدبلوماسية بإخطار إنهاء يوجه للدولة الأخرى قبل ستة أشهر على الأقل من نهاية أي سنة ميلادية بعد انقضاء خمس سنوات من تاريخ نفاذ هذه الاتفاقية ؛ وفي هذه الحالة يوقف سريان هذه الاتفاقية كما يلي :-

أ- في جمهورية كوريا :

- ١- فيما يتعلق بالضرائب المحجوزة من المنبع : على المبالغ المستحقة اعتباراً من اليوم الأول من شهر يناير في السنة الميلادية الأولى التالية للسنة التي تم فيها توجيه الإخطار بإنهاء الاتفاقية .
- ٢- فيما يتعلق بالضرائب الأخرى : عن السنة الضريبية التي تبدأ اعتباراً من اليوم الأول من شهر يناير في السنة الميلادية الأولى التالية للسنة التي تم فيها توجيه الإخطار بإنهاء الاتفاقية .

ب- في سلطنة عمان :

- ١- فيما يتعلق بالضرائب المحجوزة من المنبع : على المبالغ المدفوعة أو المضافة في الحساب اعتباراً من اليوم الأول من شهر يناير في السنة الميلادية التالية مباشرة للسنة التي تم فيها توجيه الإخطار بإنهاء الاتفاقية .
- ٢- فيما يتعلق بالضرائب الأخرى : عن أي سنة ضريبية تبدأ اعتباراً من اليوم الأول من شهر يناير في السنة الميلادية التالية مباشرة للسنة التي تم فيها توجيه الإخطار بإنهاء الاتفاقية .